نحو قوله تعالى في الممتحنة يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم الوقف على إياكم
حسن والابتداء به قبيح لفساد المعنى إذ يصير تحذيرا من الإيمان ونحو قوله تعالى
وما لي لا أعبد الذي فطرني الوقف على لا أعبد قبيح لعدم تمام الكلام والابتداء به قبيح
لكونه موهما للخطأ فيجب الابتداء بيخرجون في المثال الأول وبما في المثال الثاني
فهما ابتدئ بما يوهم الخطأ أثم صرح به الداني وأما لأنها كلمة هي مما بعدها خطأ
منقول عن كافر فيجب الابتداء بقال أو قالوا فإن لم يفعل وابتدأ بخطأ الكافر يأثم
صرح به الثاني فإن من انقطع نفسه على قالت اليهود عزير يجب عليه أن يرجع
إلى قالت فإن ابتدأ بعزير ابن الله يأثم واعلم أن القارئ يكاد يضطر إلى الوقف
القبيح يضطر إلى الابتداء القبيح أيضا وذلك إذا كان المنقول عن بعض الكفرة طويلا
لا ينتهي نفس القارئ إلى آخر المنقول فيقف في موضع من مواضعه بالضرورة فيضطر
فيضطر إلى الابتداء بما بعده إذ لا فائدة في العود إلى قال أو قالوا لانقطاع
نفسه في أثناء المنقول البتة وكل المنقول كفر كقوله تعالى في سورة المؤمنون
وقال الملأ من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة وأترفناهم في الحياة الدنيا
ما هذا إلا بشر مثلكم إلى قوله وما نحن له بمؤمنين فإنه قلما يوجد قارئ ينتهي
نفسه إلى آخر المنقول هنا وكل المنقول كفر وبالجملة ليس من وصل ولا وقف ولا ابتداء
يوجب معتقده الكفر وإن كان تعمد بعضها إثما كما عرفت نعم قصد معنى يوهمه شيء من
هذه الثلاث إذا كان خلاف ما أراد الله كفر وإن لم يكن اعتقاده كفرا في الواقع لأن قصد
ذلك المعنى تحريف للقرآن وهو كفر كما صرح به السيوطي ولا يلزم من تعمد شيء من
هذه الثلاث قصد المعنى الذي يوهمه ولا وذلك ظاهر فقوله من الكلمة التي وقف
عليها أي الحسن الابتداء بها وكذا في الحسن السابق قوله من الأمثلة فيه أنه
إنما أتى بكليات لا أمثلة جزئية قوله حتى إذا ترك إلخ تعليل قوله حتى يختل أي المعنى قوله
يستدعي تحريمه هذا يقتضي أن قوله غير إلخ راجع للحرام فقط قال المرعشي وظني أن
الاستثناء في قول ابن الجزري ٥٥ وليس في القرآن من وقف وجب ٥٥ ولا حرام غير ما له

ماله



ماله سبب ٥٥ مصروف إلى الواجب والحرام جميعا على التنازع والسبب هو إيهام
المعنى (الفاسد) سواء كان اعتقادهما أولا فالوقف الواجب هو الوقف الذي لو وصل تغير
المعنى ومثله بقوله فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون هنا الوقف ولا يجوز أن
يوصل ذلك بقوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات ويقطع على ذلك ويختم به الآية
وكذلك حقت كلمة ربك الآية ويدخل من يشاء في رحمته إلخ أو قوله على محل إلخ هو
الصحيح عند النحاة أن المجرور بحرف الجر الزائد وشبهه في محل فلذا قال على محل بل قال
القليوبي على القواعد أن القول بالتعبير لم يقل به أحد قوله ويجوز نصبها أي على
الضبط قوله إلى معرفة المقطوع أي لا فائدة فيه وفيه نظر فإذا قال مثلا وظنوا أن
لا ملجأ من الله إلا إليه كان له الوقف على أن وعلى لا بخلاف الموصول فليس له فيه
إلا وقف واحد وكذا التاء المجرورة كرحمت الزخرف في قوله مثلا أهم يقسمون رحمت
ربك فله وقفان إما بالتاء وإما بالهاء قال في الحرز ٥٥ إذا كتبت بالتاء هاء مؤنث
٥٥ فبالهاء قف حقا رضى ومعولا ٥٥ ولم الوقف بالروم والإشمام إلخ مما يأتي
بخلاف المكتوبة هاء قوله والموصول أي والتاء فحذف الواو مع ما عطفت فيه اكتفاء
بدليل قول المتن ٥٥ واعرف المقطوع والموصول وتا قوله بينهما الأولى أمر بمعرفتها
لأنه سيقول ثم إليك إلخ قوله بزيادة اللام لأنه عرف متعد بنفسه قوله للتأكيد أي
تأكيد الأمر بالمعرفة فكأنه كرر الأمر مرتين قوله واعرفها (واعرفها بات) أي ما أشار به إلى أن تا
منصوب عطفا على محل الجار والمجرور وإن صح جرها عطفا على المقطوع وكأنه اختار ذلك
لكون اللام زائدة وإنه بالنصب عطفا على المجرور لكون اللام زائدة فهو في محل نصب
(قوله) التي تكتب تا أخذه مما يأتي في التا قوله بالتاء زبر وبما سبق في قوله أنثى لم تكن تكتب
بها قوله كما أن ذلك أي بوجه كالوجه الذي ثبت أن إلخ فما موصول وأن فاعل فعل
محذوف صلة الموصول وإن صح جعل الجار والمجرور في المتن صفة للثلاثة أي الكائنات
في إلخ إذ أنه متعلق بيأتي قوله عما أن يصح كون المراد بالإمام المصحف وتكون
الإضافة بيانية كقوله الآتي عني في الإمام صل إلخ قوله الذي اتخذه لنفسه ليس قيدا

Copyright © King Saud University